

حاشية على قواعد الأصول ومعاقد الفصول. [01] | شرح وتعليق فضيلة الشيخ الدكتور/ أحمد بن مسفر العتيبي.

أحمد بن مسفر العتيبي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته يا شيخ وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:00:08](#)

ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الليلة ان شاء الله نستأنف بقية المسائل المتعلقة بكتاب قواعد العلو ومعاقد الاصول للشيخ عبد المؤمن بن عبد الحق البغدادي رحمة الله عليه - [00:00:36](#)

وكنا توقفنا في اللقاء الماضي اخذنا انواع المفاهيم يا اخو يوسف اخويا يوسف معنا الاخ منذر نعم شيخنا اه تفضل يا اخ منذر اقرأ اقرأ وصلني نسخ شيخنا بارك الله فيك - [00:01:07](#)

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله. صلي وسلم المستمعين المصنف رحمه الله النسخ هو اصله الازالة. وهو رفع الحكم الثابت بخطاب متقدم بخطاب متراخ عنه والرفع ازالة الشيء على وجه لولاه لبقى ثابتا - [00:01:57](#)

ليخرج زوال الحكم بخروج بخروجه وقته الثابت بخطاب متقدم ليخرج الثابت بالاصالة وبخطاب متأخر ليخرج زواله بزوال التكليف ومتراخ عنه ليخرج البيان. وقيل هو كشف مدة العبادة بخطاب ثان والمعتزلة قالوا الخطاب الدال على - [00:02:17](#)

ان مثل حكم ثابت بالنص زائل على وجهه لولاه لكان ثابتا. وهو خال من الرفع الذي هو حقيقة النسخ ويجوز قبل التمكن من الامتزان معاشر الاحبة قد يقول قائل ما مناسبة؟ وهذا سؤال مهم حقيقة - [00:02:41](#)

هذا سؤال مهم لمن اراد ان يتقوى في علم الاصول بمناسبة الحديث عن مسائل النسخ في هذا الموضوع من المتن ما مناسبة لماذا المصنف تكلم عن النسخ بعد ان تكلم عن - [00:03:07](#)

الامر والنهي المفهوم تكلم عن مسائل النشر لكن نريد ان نعرف ما المناسبة التي ان يلفت نظر طلابي والمتفقهة على اهمية في هذا الموضوع لماذا لم يجعل النسخ مثلا لماذا لم يتكلم عن النسخ - [00:03:45](#)

بعد العام بعد الخاص او بعد لفظ الدلالات تذكرون تكلمنا عنها لماذا تعمد ان يورد مسائل النسخ بعد مسائل الامر والنهي والمفهوم هذا حقيقة سؤال مهم لانه بالاجابة عليه تتضح كثيرا من المشكلات - [00:04:35](#)

اتبعوا كثير من المشكلات بعض الاشكالات التي تقع في الذهن اذا كان احد الاحبة عنده مداخل او عنده جواب على هذا السؤال الذي قد يرد والحقيقة انا اريد ان ابه الاخوة الكرام - [00:05:22](#)

على فائدة مهمة قبل ان نظرة الاجابة او يجيب احد الاخوة دائما لا تقرأ في المتن او تقرأ في الكتب او تقرأ في الحواشي بدون اني تعرف لماذا وضع هذا قبل هذا - [00:05:54](#)

ولماذا وضع هذا بعد هذا لابد ان نعرف وهذا يسميه العلماء معرفة السياق ومعرفة السباق يعني هذا سبق هذا وهذا سيقا لهذا فلا بد من معرفة السياق والسباق وهذه يسميها العلماء - [00:06:16](#)

تدبر العلم النعيم ليس بالحيلة فقط او الفهم فقط وهذا كثير من المعلمين لا يربي طلابه عليه. وهذا خطأ هذا خطأ ينتشر عند كثير من المعلمين يقول ركز على الحفظ ركز على الفهم - [00:06:46](#)

ولا يسأله عن مناسبة التقديم والتغيير وبمناسبة كيفية التدبر او طرق التدبر بنحو هذا المعنى لا ادري احد الاخوة عنده جواب على

هذه المسألة التي ذكرناها قبل قليل لماذا اورد الشيخ عبد المؤمن - 00:07:12

رحمة الله عليه هذه الفائدة وهي مسائل النسخ بعد الان الاخوة عنده جواب على هذه المسألة الجواب يا معاشر الاحبة على هذه ان العام قد يكون منسوخا. الخاص قد يكون منسوخا. اه مفهوم قد يكون منسوخا - 00:07:41

يبطل العمل به يبطل العمل به اذا فائدة ايراد مسائل النسخ بعض الدلالات اللفظية التي سمينها قواعد الاستنباط وبعد العام وبعد الخاص وبعد الامر والنهي وبعد المفاهيم الفائدة منها ان يتعرف الطالب على - 00:08:24

النص الذي بقي على حكمه الاول وكذلك النص الذي ازيل حكمه كلية او رفع وقال المصنف هذه مسألة مهمة بارك الله فيكم هو قال رفع الحكم يعني يريد هنا في هذه - 00:09:00

هذه المسائل ان يبين الحكم الثابت الذي بقي ثابتا والحكم الذي رفع او ازيل وهو ما يسمى بالنسخ نريد ان نصلي الى بيت المقدس اسم الناسخ والمنسوخ يقول نريد ان نصلي الى بيت المقدس - 00:09:40

نريد ان نصلي الى بيت المقدس لماذا عندنا احاديث ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيها فضل الصلاة الى جهة بيت المقدس هذا وقع في الخطأ بسبب انه لم يدرس - 00:10:13

علم الناسخ والمنسوخ الامثلة كثيرة بارك الله فيكم على مسألتني من وقع في الخطأ بسبب ايه لا يعرف الناسخ من المنشوخ حتى الاخوان الذين انضموا الينا اخيرا قال المصنف رحمه الله - 00:10:42

ثم الذي يرفع الحكم بعد ثبوته النسخ هو اصله الازالة وهو رفع الحكم الثابت بخطاب متقدم بخطاب متراخي عنه والرفع ازالة الشيء على وجه على وجه لولاه لبقى ثابتا النسخ - 00:11:23

النسخ عند العلماء ستجدون تعريفات كثيرة نحن لا نتعبد بهذه التعريفات لا تجعل هذا التعريف مشكلة بينك وبين فهم علم نحن لا نتعبد بهذه التعريفات هذه التعريفات هي مجرد توضيحات - 00:11:44

لنقل المعنى الى الصورة الذهنية التي يخرج الطالب او المتفقه من خلالها الى معرفة حكم الله هو حكم الشرع في هذه المسألة ولهذا الله سبحانه وتعالى انا ذكرتها لكم الان - 00:12:10

في القرآن في قول الله تعالى انا كنا نستنسخ انا كنا نستنسخ انا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون الان هذه القاعدة يا معاشر الاحبة. هذه الاية قاعدة الان انا كنا نستنسخ - 00:12:45

يعني هذه الاعمال الى الصحف. عن طريق الملائكة الله سبحانه وتعالى يخبر ان الملائكة تنقل اعمال او اعمال الناس ما للمكلفين او المخاطبين بفروع الشريعة الاعمال من الواقع الفعلي الى الصحف - 00:13:22

ان كنا نستنسخ يعني ننكر نستنسخ يعني نمكث ويأتي النسخ بمعنى الازال. نسخته يعني ازلته انا نسخت هذا الشيء يعني ازلته من هذا المكان في مكان اخر هذا كما يقول بعض - 00:13:55

اللغة يقولون هذا على سبيل المجاز نسخته يعني ازلته على سبيل المجاز اما هو المعنى العلماء الوضع يعني وضع هذا المعنى لذلك اللقب نقلته من هذا الحكم الى حكم او معادل مع الى معنى اخر - 00:14:27

ولما الاصول تعريفات كثيرة الشيخ عبد المؤمن رحمة الله هنا هو رفع الحكم بعد الثبوت رفع الحكم الثابت بخطاب متقدم هذا التعريف جيد من زاد على تعريف الشيخ عبد المؤمن او وضح - 00:14:59

وهو الشوكاني رحمة الله عليه ارشاد الفحول قال هو بيان انتهاء انتهى خالص ثم لما نسخه قال يا عبادي انتهى هذا الحكم هذه المدة لكم في هذا الحكم انتهت لا تعمل به الان - 00:15:32

لا تعملوا يعني هذا معنى النسخ او مفهوم النسخ اكون قد وفقت في هذا المدخل ليكون اه مقدمة مسائل النسخة هو رفع الحكم الثابت بخطاب متقدم بخطاب متراكم هذا سيأتي بعد قليل - 00:15:58

المعاني المتعلقة بهذا ثم قال والرفع على وجه لولاه لبقى ثابتا الان سيذكر معنا الرفع وهو الازالة وذكر المقصود بالنسخ وهو المعنى الكلي وهو رفع الحكم بعد ثبوته وقال هو ازالة الشيء على وجه اللولاء لبقى ثابتة. يعني هذا التوضيح للمعنى السابق - 00:16:29

ليس معنى جيدا هذا لا هو يوضح المعنى السابق يعني يغير الحكم من الواجب الى من الواجب الى المباراة ومن المباح الى المحرم مثل نجاح المتعة نكاح المتعة هذا كان مباحا - [00:17:19](#)

لماذا كان لان النساء لان الرجال يبتعدون عن زوجاتهم ثلاثة اشهر اربعة اشهر تتوق انفسهم الى النساء ولا يوجد معهم نساء فاذن النبي صلى الله عليه وسلم للصحابة ان يتمتعوا بالنساء - [00:17:53](#)

مدة معينة لكن هذا الحكم نسخ من الاباحة الى التحريم هذا الحكم نكاح المتعة للمرأة في مقابل مال تنتفع به هذا نسخ ابيح مدة يسيرة حتى علماء الحديث قالوا ان المدة كانت يسيرة - [00:18:18](#)

وهنا نسخ الحكم من الاباحة الى التعريف ايضا قد يكون العاش. مثل ماذا ينسخ الحكم من الوجوب الى الاباحة ينسخ الحكم من الوجوب الى الاباحة مثل ماذا يا ايها الذين امنوا اذا نجيتهم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة - [00:18:56](#)

هذا نسخ هذا وسيأتي بعد قليل سيأتي بعد قليل بعد ذلك قال المصنف زوال الحكم بخروج وقته يعني انتهى وقت الحكم اذا انتهى وقت الحكومة هذا لا يسمى لا يسمى نسخا - [00:19:43](#)

انما المقصود بالنسخ هو اه قطع استمرار الحكم او رفعه او منع العمل به كم ورد في الامثلة التي مرت معنا ثم قال والثابت بكتاب متقدم هذا هذا وصف للحكم الذي ازيل - [00:20:10](#)

او الذي نسخ قال ليخرج بالاصعدة الثابت الذي له البراءة الاصلية او الحكم الثابت هذا معنا ليخرج الثابت بالاصالة يعني بالبراءة الاصلية الثابت الذي لم ينسخ يعني الذي لم ينسخ بقي على ثبوته - [00:20:47](#)

وبخطاب متأخر فليخرج زواله بزوال التكييف هذا كلام الشيخ عبد المؤمن يعني ان الحكم الماضي رفع به خطاب متأخر وانتبهوا لكلمة خطابها يقصد بها النص او الكتاب والسنة - [00:21:30](#)

قال ومتراخ عنه ليخرج كل هذه يسميها العلماء احترازا للمعنى الذي ينبغي للطالب او المتفقه ان يعرف حده. يعني اوله واخره نحن في اول الدرس بينا المراد بالنسخ لكن هو الان يريد ان لنا متى يسمى هذا نسخ ومتى لا يسمى نسخ بهذه القيود - [00:22:03](#)

التي ذكرها قال ومتراخ عنه ليخرج البيان يعني ان آ الخطاب الناسخ لابد ان يكون متأخرا هلا كيف يكون ناسخ؟ وهو متقدم هل يمكن ان يأتي ناس اختهم قالوا ومتراخي عنه ليخرج البياض - [00:22:36](#)

نعم ورد هذا في ترتيب المصحف ورد لكن نحن لا نخسر تلك ترتيب المصحف. نقصد في الخطاب نفسه الذي انتهى عليه ومتراق عنه ليخرج البيع يعني ان الخطاب الناسخ لابد ان يكون متأخرا عن الخطاب الاول ولا يكون - [00:23:06](#)

متصلا به ولهذا يا اخوة التخصيص ويخرج البيان ثم قال وقيل هو كشف مدة العبادة بكتاب ثاني وقيل اذا صارت وقيل يعني ان فيها ضعف او ليست جامعا مانعا تعريفا جامعا مانعا - [00:23:37](#)

اه هنا ان هناك تعريفا اخر وهو ان النسخ يبين انقضاء زمن الحكم الاول ثم قالب المعتزلة قالوا الخطاب الدال على ان مثل الحكم الثابت بالنص زائل على وجه اللواء - [00:24:13](#)

هذا مفهوم النسخ عند المعتزلة لاحظوا ان المعتزلة دائما القيود التي تقوي المذهب عندهم. او المعتقد عندهم وهذا سبب وانا ذكرت هذا في الدرس الاول تقريبا الذي يذكر من الاخوة الذين - [00:24:36](#)

معنا في الدروس من اول الكتاب لماذا ذكر المعتزلة؟ لماذا ذكر آ الجاحظ؟ لماذا ذكر الجاحظية لماذا ذكر الجهمية؟ لماذا ذكر الحلولية الاتحادية لانهم يذكرون القواعد التي تقوي مذهبهم من علم الاصول - [00:25:01](#)

هل يستقيم ان نمر عليها مرور الكرام ولا يتعقبها العلماء ولا المشايخ ولا وائمة الدين لا لا يمكن اذا ما فائدة العيد العلم يا معاشر الاحبة نتعقب اصحاب المقاءات - [00:25:24](#)

التي ارادوا ان يدسوا من خلالها السم الدسم ما فائدة هذه القواعد وهذا العلم والمعتزلة قالوا الخطاب الدال على ان مثل الحكم الثابت بالنص دائر على وجه لولاه لكانت ثابتة. قلنا هذا تعريف - [00:25:53](#)

قال وهو خال من الرفع الذي هو حقيقة الناس لاحظ الان الشيخ عبد المؤمن يبين لك ان هذا التعريف غير منضبط هذا التعريف غير

منضبط وغير جامع مانع قال وهو خالي من - [00:26:12](#)

لماذا؟ لانه عرف الناسخ الذي هو الخطاب ولم يعرف النسخ الذي هو الرفع تنتبذ لهذا انت بهذا الظابط لم تبين رافع انما بينت الخطاب وما الفائدة؟ اين الحكم الجديد اين الحكم الجديد الذي استفدته؟ انا - [00:26:49](#)

من هذا النسر لا يوجد حكم جديد اين التي ذكرناها اين حدود العمل بالحكم الذي ذكرنا في اول الدرس لم يبينوا هنا ولهذا قالوا الخطاب الخطاب فقط هذا هو النسخ - [00:27:25](#)

يعني يقصد الشيخ عبد المؤمن ان هذا لا يكفي لضبط مفهوم النسخ اين هل ذكروا رفع هنا لا يوجد ربو طيب اه فيما يتعلق اه النسخ معاشر الاحبة هذا بين علماء الاصول - [00:27:57](#)

ان لا يقع الا الاحكام الشرعية التي تأتي باكثر من وجه مثل الحج الصيام هذه التي يقع فيها الناس اما مساء احكام الآخرة ما نقول هذا ناسخ ومنسوخ احكام البوزخ - [00:28:29](#)

ما نقول والله هذا سؤال هذا منزوخ هذا الوقوف بالصراط منسوخ هذا اخذ الصحف باليمين او الشمال هذا منسوخ هذا النظر الى الله في الآخرة هذا منسوخ هذا شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:29:07](#)

للمؤمنين هذا منسوخ. هذا شرب المؤمنين من الحوض المورد هذا هنا ما يقع النسخ هنا ما يقع النسخ لان هذا من اصول من اصول ماذا؟ الاعتقاد لا يدخلها النسخ - [00:29:31](#)

ما ما يسمى عند العلماء ابواب البر والصلة بر الوالدين هذا منسوخ الاحسان الى الجار هذا منسوخ الصدقة على المسكين هذا ممسوخ هذا منسوخ اه الاحسان الى الاطفال هذا من سوق لا هذا ما يصح - [00:29:57](#)

ابواب البر والصلة هذه لا يدخلها يا نسخ لا يدخلها النسخ وكذلك ابواب الاعتقاد ما هي التي يدخلها الاعتقاد الاحكام الاحكام متعلقة بالعبادات مثل الصوم والصلاة يعني اذا من مسائل الشرك - [00:30:26](#)

ما نقول والله هذي السجود للصنم هذا كان محرما ثم ابيح عياذا بالله تعالى او التبرك بالاضرحة هذا كان شركا ثم سمح به هذا هذا بهتان عظيم كما يفعل الان - [00:30:51](#)

اهل القبورية والصوفية اهل الباطل الذين يروجون الباطل للعوام واتباعهم من اهل الجهل واهل الغواية يروجون هذا الباطل حتى يتكسب من هذه الاعمال التبرك من الاستغاة والطواف حول الاضرحة والقبة - [00:31:15](#)

كل هذا من اجل التكسب من وراء هذه الاعمال الباطلة لهذا لا يوجد في الشريعة ان هذا العمل كان جائزا كان مباحا كان محرما ثم ابيح هذا لا يوجد ابدا - [00:31:46](#)

هذه مسائل الاعتقاد وكذلك مثلا قصة يوسف يسميها العلماء اخبار الرسل الامم وفرعون ما نقول هذا قصة موسى في عون هذه الموسيقى هذي قصة يوسف مع ابيه ومع زوجتي العزيز هذي نسخت - [00:32:08](#)

لا هذه الاخبار الامم ما تنسخ اخبار الام وايضا آآ قصة اصحاب الكهف وقصة النمرود. نقول هذي ثم نسخت هذا لا لا يقع هذا. هذا لا يمكن هذا هذي اخبار الامم - [00:32:35](#)

هذه لا يقع فيها النسخ ونعود الى التعريف حتى نربط هذه نربط هذا الفرع بالقاعدة نعود الى التعريف يا معاشر الاحبة هذا المصنف في اول النسخ رفع الحكم بعد ثبوته - [00:33:00](#)

رفع الحكم بعد ثبوته هل يمكن ان نقول عن قصة يوسف عليه السلام مع قومه ومع اخوانه ومع عزيزي مصر انها نسخت هذا لا يمكن هذا ولا يقول بها عاقل - [00:33:19](#)

قصة فرعون مع موسى عليه السلام قصة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم مع قومه ومع كفار قريش هل نقول نسخت؟ لا كلها باقية لان هذي تسمى اخبار الامم هذه - [00:33:43](#)

لا يدخلها النسخ. وكذلك اشراط الساعة. خروج المهدي خروج المهدي ما نقول انه منسوخ هذا حكم ثابت ما يقوله النسخة ايضا تناول الناس في البنيان ما نقول هذا منسوخ الساعة الآخرة عيسى الدابة - [00:34:12](#)

الدجال الدخان يأجوج ومأجوج ما نقول هذه احكام باقية لانها تتعلق بالاعتقاد ولهذا كتيب صغير لكنه كبير في معناه كتيب صغير تضعه في جيبك لكنه كبير في معناه ماذا يقول في - [00:34:50](#)

قالوا نعتقد بالمهد ونعتقد باسراط الساعة وانها اه على معتقدي اهل السنة والجماعة والسلف الحق هذه اشراط الساعة بالمعتقد. لانها لا تنسخ عمورة الاعتقاد لا يدخلها الناس ولو فتحت اي كتاب في المعتقد - [00:35:22](#)

على مذهب اهل الحديث فانك لا تجد انه يقول والله ان هذه هذه الاشرط نسخت ابدا ثم قال ويجوز قبل التمكن من الامتثال هذي قاعة يسميها العلماء نسخ الفعل قبل التمكن - [00:35:51](#)

نسخة الفعل قبل التمكن. وهذي دائما يعني العلماء يوضحونها رؤية ابراهيم السلام في المنام انه يذبح يذبح من يذبح ابنه اسماعيل يا بني اني ارى في المنام اني اذبحك هل تمكن ولا ما تمكن - [00:36:14](#)

هي القاعدة التي الان الشيخ عبد المؤمن ينبه عليها يجوز قبل التمكن من الامتداد يعني يجوز النسخ يعني الفاعل محذوف الفاعل هنا محذوف ويجوز النسخ الفاعل غير موجود هنا. ويجوز قبل التمكن - [00:36:49](#)

حذف الفاعل لانه لانه معروف من استيقاظ ويجوز يعني النسخ قبل التمكن يعني يجوز النسخ قبل تمكن المكلف من هذا الامر الذي امر به لما امر ابراهيم بذلك واضجعه على الارض - [00:37:21](#)

يا ابتي افعل ما تؤمر لما اسلم وتله للجبين وناديه ان يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا ان كذلك نجزي المحسنين هنا نسخت قبل ان يتمكن ابراهيم من من ذبح ابنه الذي امر به في - [00:37:56](#)

طيب لماذا اذن قد يكون قائل الاخوة الكرام معنا طيب اذا كان يجوز النسخ قبل التمكن وما الفائدة من آآ الامر؟ ما الفائدة؟ افتح لنا يا شيخ منذر احنا الاخ يوسف معنا - [00:38:39](#)

نعم شيخنا نعم. اه افتحوا لنا الله يرضى عليكم. افتحوا لنا الصوت للاخوة الكرام الذين يريدون المشاركة ويرغبون في التعليق اه وايضا من باب المذاكرة والاستفادة لماذا ما ما الفائدة او ما المغزى - [00:39:03](#)

من النسخ التمكن آآ ان الامر هذا الفعل والله سبحانه وتعالى يعلم انه انه ينسخ او سينسخ ولهذا قال ويجوز قبل التمكن من الامتثال. يعني يجوز النسخ طيب يجوز النسخ لماذا امر الله به - [00:39:24](#)

يجوز النسخ قبل التمكن من الامتثال. طيب لماذا امر الله به الاخوة الكرام الذين عندهم اجابة يتفطلون من باب ان نطرد عنهم الملل ونطرد عنهم الفتور اجتماع المجلس تفضل يا اخ عيد - [00:39:59](#)

السلام عليكم الأخ عيد الأخ عيد سابقك يا اخ فاضل الاخ عيد تريد تتحدث لا حول ولا قوة الا بالله تفضل يا اخ فاضل مع حضرتك شيخنا. تفضل يا اخ عيد - [00:40:22](#)

قل لعل الله تعالى فعل ذلك اختبارا للعباد وابتناء لهم اه قبولهم وامتنالهم لاوامره وانقيادهم له وان رفع قبل المقدرة من الفعل قبل التمكن من الفعل لعل ذلك تخفيفا على العباد - [00:41:02](#)

الله يفتح عليك يا فيكم يا شيخنا بارك الله فيك. وكيف ومن اين استخرجت هذا الماء يعني قول الله تبارك وتعالى يا ايها الذين امنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة - [00:41:21](#)

وكان فيها مشقة كبيرة على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. حتى ان عليا وحده هو الذي فعل ذلك. بارك الله فيكم شيخنا اللهم بارك ما شاء الله ما شاء الله لا قوة الا بالله - [00:41:41](#)

نعم يجوز قبل النسخ قبل التمكن من الامتثال طيب لماذا امر الله به؟ قال العلماء علماء الاصول الله من حكمته ان تلي بالخير والشر وهذا ابتلاء بالشر مثل الذبح وفي ابتلاء بالخير - [00:41:54](#)

صدقة. هذا ابتلاء بالخير هذا. وفي ابتلاء بالشر ان يقول الله للنبي عليه السلام اذبح ولدك هذا ابتلاء بالخير ولا بالشر؟ بالشر سيذبح فلذة كبده فهذا هذا المغزى او الحكمة - [00:42:17](#)

اه من نسخة فعل قبل التبكر قال وازديادة على النص ان لم تتعلق بالمزيد عليه فليس بنسخ اجماعا ازداد عن النص يعني يوجد نص

يفيد حكما معينا ثم يأتيينا يأتيينا نص ثان - 00:42:42

فيزيد على النص الاول زيادة لم تأتي بالنص الذي سيق هو سيذكر الان الشيخ عبدالمؤمن سيذكر توضيحها ذكر امثلة عليها ايضا اه قال وان تعلقت يعني الزيادة على النص. وان تعلقت وليس بشرط فنسخ عند ابي حنيفة - 00:43:12

طبعاً الزيادة هي معاشر الاحبة. اما ان تكون زيادة مستقلة يعني بذاتها مثل اه زيادة اه وجوب الصوم او وجوب الزكاة بعد الفرائض مثلا بعد وجوب الفرائض فهذه العلماء يقولون لا تسمى - 00:44:02

هذي لا تسمى نسخا او لا تكون نسخا اه الحكم المجمع عليه لماذا؟ لانها زياد ده من غير تغيير للحكم السارق وفي زيادة غير مستقلة وهي التي ذكرها ابو حنيفة - 00:44:31

رحمة الله عليه في كل المصلين وهذي تتعلق بالزيادة بالمزيد عليه لكن لا تكونوا لا تكونوا شرطا فيه ولها امثلة كثيرة مثل لما يقال حد الزاني الزاني فانه يخرج من البلد - 00:44:57

يعني بعد ان بعد ان يوجد يعني نجلي هو نغربه عن البلد ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم ماذا قال؟ البكر بالبكر جلد مائة ونفي اسامة هنا اه لا يتوقف على على النفي - 00:45:40

وهذا سبب خلاف ابي حنيفة اما آ آ جمبر الاصوليين قالوا ان هذا لا يسمى لا يسمى نسخا بالنسبة الحنفية قالوا اه ان هذه الزيادة نسخ لان الجد آ بالنسبة للزاني - 00:46:22

هذا مستقل بهذه العقوبة وبالنسبة للنفي اه هذا عقوبة اخرى عقوبة اخرى وهذا القول الذي ذكره الحنفية قول قال الشيخ عبد المؤمن وان تعلقت وليست بشرط فنسخ عند ابي اما بالنسبة لقول الحنفية هذا الذي آ ذكره الشيخ - 00:46:52

هذه انتقدوا بها يعني بهذه الزيادة ان المكلف يتعبد الله سبحانه وتعالى بها فان هذا القول يكون له وجه من الصحة اما ان قصدوا انها فان هذا القول فيه ضعف - 00:47:34

ثم قال المصنف فان كانت شرطا النية في الطهارة فابو حنيفة وبعض المخالفين نسخ يعني وذكر الان النوع الثاني او القسم الثاني من الزيادة غير المستقلة التي آ تتعلق اه المزيد على - 00:48:09

المزيد على الشرط مثل زيادة زيادة النية فهذه الجمهور يقولون انها ليست بنسخ لكنها تدخل في حمل المطلق على المقيد والقول الاول الذي ذكره الجمهور هو الصحيح طيب قد يقول قائل ماذا نستفيد من هذا الخلاف الذي بين الحنفية وبين الجمهور دائما الحنفية - 00:48:38

يخالفون الجمهور الحنفية يخالفون الجمهور فماذا يستفيد يوم عاشر الاحبة من هذا الخلاف نستفيد من هذا الخلاف الاحكام عند الجمهور يثبتون يثبتونها بطريق وبطريق خبر واحد اما الحنفية فانهم - 00:49:22

اثبتونا بخبر الله. هات فقط وهذي المسألة هذه المسألة من المسائل الخلافية بين الجمهور وبين الحنفية يعني الذين لم يجعلوا الزيادة نسخا وهؤلاء هم المذاهب الثلاثة ما عدا الحنفية عندهم - 00:50:12

اثبات هذه الزيادة بطريق القياس او بطريق خبر الواحد لكن آ ابو حنيفة ان الزيادة هذه وهي النفي الذي ذكرناه يرى ان النفي هذا نسخ واما بالنسبة للجلد فلا يراه - 00:50:47

منسوخا وقال ان النبي الوارد في الحديث هذا خبر احد وخبر الاحاد عندهم لا ينسخ المتواتر قال ويجوز الى غير بدل وقيل لا يعني يعني النسخ يمكن ان يكون الى بدل - 00:51:20

والى غير بدن يجوز الى بدل والى غير بدل ويجوز الى غير بدل وقيل يعني المسألة هذه فيها خلاف بالنسبة للنسخ الى غير بدل هذا هو مذهب مذهب جمهور الاصوليين - 00:51:53

ذكرناه قبل قليل في اول الدرس يا ايها الذين امنوا اذا ناجيتم الرسول اقدم بين يدي نجواكم صدقة ثم نسخت بالاية الاخرى اشفقتم ان تقدموا بين يدي نجواكم صدقة الى غير بدل - 00:52:19

هذا قال به بعض العلماء قال به بعض العلماء وقول ومن العلماء من قال انه لا يتصور ان الله سبحانه وتعالى ماذا قال يعني اشار الى

هذه المسألة في سورة البقرة - 00:52:45

ما ننسخ من اية بخير منها او مثلها ثم قال وبالاخف والاثقل وقيل بالاخف الان يذكر لنا ان الناس قد يكونوا بالاخص وبالبسطة شكرا اخوي يوسف اقرأ نعم شيخنا تفضل اقرأ - 00:53:13

قال المصنف رحمه الله تعالى ويجوز الى غير بدل وقيل لا وبالاخف والاثقل وقيل بالاخف ولا نسمع قبل بلوغ الناس فيه. وقال ابو الخطاب كعزل الوكيل قبل علمه به ويجوز نسخ القرآن والسنة المتواترة والاحاد بمثلها. اذا هذي قبل قليل هل تكلمنا عنها؟ لكن بالنسبة - 00:53:58

بالنسبة للنسخ الى غير بدل نسخ الى غير بدن يعني ماذا يكون الفعل منسوخا طيب وبين الحكم الجديد الحكومة الجديدة خلص ترفع هاذ ترفع يكون هنا خطاب فقط مثل الصدقة بين يديه - 00:54:26

نجوى النبي صلى الله عليه وسلم كانت موجودة ونسخة يعني انتم لا تقدموا صدقة بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم. طيب ماذا تقدم؟ لا يوجد الى غير بدن وهناك الى بدل - 00:54:56

هناك الى بدل يعني شيء نسخ لكن الى بدل مثل هذا يسميه البدل المساوي البدل مثل نسخ القبلة من المقدس الى البيت الحرام هناك بدل اخف ورقم ثلاثة هذا النسخ كبديل - 00:55:12

اخف الذي قبله مساوي هذه صلاة الى مكان وهذه صدى مكان. هذه صلاة بيت المقدس وهذي صلاة الى البيت الحرام يسمونه بدل مساوي لكن هناك نسخ الى بدل اخص هذا مثل اه - 00:55:49

نسخ وجوب مثابة الواحد عشرة. من المشركين يعني يجب على الصحابي ان يقف امام عشرة من المشركين ثم نسخ بعد ذلك الى اثنين وكذلك الى بدل اخف كان عدة المتوفى عنها زوجها - 00:56:15

كم كانت عدتها يا معاشر الاحبة يا مشايخ ان نسقي لا بدل اخف مثل عدة المتوفى انا زوجها كانت عدتها كم ثم نسخت الى كم؟ تفضل يا اخ احمد السلام عليكم - 00:57:13

السلام كانت عدتها حولا شيخنا. الله يفتح عليك. ما شاء الله كانت عدتها عاما كاملا ثم نسخت الى اربعة اشهر وعشرة وهذا يسميها العلماء النسخ الى بدل اخف وعندنا النص لا بدل اشد - 00:57:50

هذا عكس الاول والثاني والثالث كيف هذا مثل نسخ اه نسخ آ الكف عن الكفار الله تعالى ودعا اذاهم هذا منسوخ لماذا؟ لان المسلمين كانوا في ضعف ثم لما كثروا - 00:58:17

نسخها خطاب الى وجوب القتال مقاتل المشركين كافة كما يقاتلونكم هذا كله تربية لاصول الاعتقاد. عند المسلمين ليس عند الصحابة فقط هذا عند المسلمين الى قيام الساعة. تربية لاصول الاعتقاد. يعني ان اصول الاعتقاد - 00:58:56

هي هذه الامور التي ينبغي ان يعرفها المسلم الاحكام مثل الصدقة مثل الناس خلق القبلة مثل مصابة الواحد بالعشرة مثل اه الكف عن قتال الكفار عقوبة الزاني عقوبة الزاني كانت آ خفيفة - 00:59:25

كانت عقوبة الزاني خفيفة وهي الحبس تحبس يحبس الزاني او الزانية في البيوت ثم بعد ذلك نسخت الى الاشد. وهي الجلد ايضا صيام عاشوراء يعني اه لا نريد ان نطيل فيه - 00:59:57

نستكمل كلام قال ويجوز الى غير بدل وقيل لا وبالاخف والاثقل وقيل بالاخف كل هذه تكلمنا عنها الان. ولا نسخة قبل بلوغ الناس. يعني اذا نزل الناقة هذا الحكم يثبت - 01:00:33

في حق المكلفين اه بمجرد وصول هذا النبي صلى الله عليه وسلم ام لابد من وصوله الى الامة يعني هل يثبت حكم النسخ اذا لم يبلغ الامة ام لا الذي آ - 01:00:52

ثبت عن الامام احمد رحمة الله عليه انه لا يثبت النسخ الا بعد البلوغ للامة وتعلمون قصة الصحابة الذين كانوا يصلون في مسجد جاءهم الصحابي رضي الله عنه العلماء خبر واحد. الاحتجاج بخبر واحد - 01:01:26

وقال النبي صلى الله عليه وسلم الى جهة مكة وامرنا بذلك يعني نسخ هذا الامر وقال ابو الخطاب هذا القول الثاني انه لا يشترط ان

يبلغ النسخ الناسخ للامة عمر بن الخطاب كعامل الوكيل حول علمه به - [01:02:10](#)

يعني انه يثبت حكم الناسخ للامة قبرها قبل التبليغ وهذا القول مرجوح قال به ابو خطاب والقول الاول هو الراجح يعني ابو يقصد انه يثبت النازح حتى لو لم يصل الى الامة - [01:02:42](#)

الان يوضح هذا الامر بمثال قال مثل ان يعزل ان يعزل الوكيل موكله الموكل لم يبلغوا هذا العزم وهذا القول فيه ضعف ويجوز نسخ القرآن والسنة المتواترة والاحاد بمثلها - [01:03:23](#)

الان سيذكر المصنف الشيخ عبد المؤمن نسخ القرآن بالقرآن ونسخ السنة بالسنة ونسخ القرآن بالسنة نسخ القرآن بالقرآن هذا الجائز ذكرنا الامثلة قبل قليل ذكرنا الاية المنسوخة والاية الناصحة - [01:04:17](#)

قرآن بقرآن مثل ذلك نسخ السنة بالسنة. ذكرنا الدالة عليها يعني نسخ سنة متواترة بسنة متواترة ونسخ الأحد بالأحد هذا كثير في كتب الفقه وفي كتب الاحكام وفي كتب السنن - [01:04:47](#)

نسخ الاحاد بالاحاد لكن هل تجزئ السنة المتواترة بسنة متواترة يعني عندي سنة متواترة بسنة متواترة هذا قال علماء الاصول انه لا يقع علماء الاصول انه لا يقع. وسيأتي بعد قليل سيأتي - [01:05:27](#)

اما بالنسبة نسقي احد هذا هذا كثير يعني آآ النبي صلى الله عليه وسلم دابا نهى اصحابه عن زيارة القبور قال كنت قد نهيت كنت قد نهيتكم زيارة القبور فزوروها - [01:06:00](#)

قال والسنة بالقرآن هذا النوع الثالث يعني ان نسخ السنة بالقرآن وذكرنا المثال على هذا قبل قليل نسخ استقبال بيت المقدس الذي ورد دليله بالسنة باستقبال الكعبة الذي ورد دليله بالقرآن - [01:06:45](#)

ثم قال لا هو بها في ظاهر كلامه يقصد الامام احمد رحمة الله عليه يعني ان نسخ القرآن بالسنة هذا لا يمكن او لا يحصل نسخ القرآن بالسنة المتواترة الخلاف اللي ابي الخطاب - [01:07:22](#)

يعني انه ذهب الى قرآن بالسنة وهذا ابناثنا الجميع يا الاحبة قاعدة عند الاصوليين ما هي وهي قاعدة تدبر الفروق هذي كيف يعرفونها؟ الفروق بين المساء من خلال التدبر ولهذا رجحوا - [01:08:02](#)

رجحوا نسق القرآن بالسنة لان كلها وحي من الله ان الناسخ هو الله سبحانه وتعالى سواء سنة ولا قرآن مثل اه اية فروسية المنسوخ هذا حكم في القرآن والناسخ حكم جاء في السنة المتواترة - [01:08:48](#)

اين دليل وتبعهم حضر احدكم الموت خيرا الوصية طيب وبين الناس الناس يخشوا السن المتوترة ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية فرد وهذه المسألة الاخيرة موضع خلاف عند العلماء لا نطيل الكائن فيها - [01:09:32](#)

لان مناقشة والاعتراضات والردود ليس هذا قال فاما نسخ القرآن ومتواتر السنة بالاحاد فجائز عقلا ممتنع شرعا اقرأ يا اخوي يوسف الى الاخير اقرأ فاما شكرا يا اخ منذر احسن الله اليكم. قال المصنف رحمه الله - [01:10:05](#)

اما نسخ القرآن ومتواتر السنة بالاحاد فجائز عقلا ممتنع شرعا الا عند الظاهرية. وقيل يجوز في زمنه صلى الله عليه وسلم نسخ القرآن ومتابعة السنة بالاحاد جائز عقلي المتواتر والاحاد من الظنيات - [01:10:46](#)

هذا الذي مال اليه علماء الاصول كلهم يعني هو يعلل الان يذكر السبب ومتواتر السنة بالاحاد فجائز ممتنع شرعا يقول هذا هذا يحصل وممكن يعني ليس غريبا او عجيبا قال الا عند الظاهرية - [01:11:27](#)

يعني الظاهرية الظاهرية قالوا ان الاحاد ينسخ المتواتر يعني الظني هذا قصدهم وقيل يجوز في زمنه صلى الله عليه وسلم طبعا قد يقول قائل نقل احد الذي قام به الظاهرية - [01:11:55](#)

هذا الذي ذكرناه في اول الكلام وهو ان الصحابة رضي الله عنهم كانوا يصلون الصبح بقباء وجاءهم مناد فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم انزل عليه القرآن وقد امر - [01:13:01](#)

ان يستقبل الكعبة يستقبلها وكانت وجوههم عين اين كانت هجوم كانت وجوههم باتجاه بيت المقدس استدماوا الى البيت الحرام اتجهوا الى البيت الحرام لكن هل آآ الاحاد ينسخ القرآن - [01:13:27](#)

هل الاحاديث يمسك القرآن هذا هذا يقول علماء الاصول انه انه لم يقع وقد يجوز في زمنه صلى الله عليه وسلم يعني يجوز نسخ يجوز نسخ المتواتر في زمن النبي صلى الله عليه وسلم - [01:14:04](#)

لكن بعد زمن النبي صلى الله عليه وسلم يمتنع وهذا القول ايضا ضعيف. هذا القول ضعيف وهو نسخ الاحاد للقرآن ثم قال ثم قال وما ثبت بكرة يا اخ منذر وما - [01:14:33](#)

احسن الله اليكم قال المصنف رحمه الله وما ثبت بالقياس ان كان منصوفا ان كان منصوفا على علته فكالنص ينسخ ينسخ به والا فلا وقيل يجوز بما جاز به التخطيط - [01:15:01](#)

يريد ان يقرر هنا الشيخ عبد المؤمن يريد ان ان الحب الذي ان تكون عيادته منصوفا يعني من الشرع وهنا يكون القياس هو الذي دل على النسخ وما ثبت بالقياس ان كان منصوفا على فك النص - [01:15:19](#)

يعني انه مثله القياس مثل النص. اذا كانت العلة منصوفا سيكون ناسخا ويكون منسوخا لماذا النص القياس هذا كيف كيف اثبتنا هذا القياس؟ اثبتنا هذا القياس لانه على نصه مثل ماذا؟ من يعطيني مثال يا معاشر الاحبة على هذا الفرع - [01:16:10](#)

الاخوة الذين يحبون المشاركة وما ثبت بالقياس ان كان منصوفا على علته فكالنص يوصح يوصح وينسخ به والا فلا اذا كان احد الاخوة عنده مشاركة يعني هو يريد ان نقرر من العلة منصوفا فانه فانها تكون كالنص - [01:16:52](#)

اذا لم تكن الالة منصوفا القياس يكون لا قيمة له اعطيكم مثال او يعني الاخوة الذين يرغبون في المشاركة تعطوني مثلا او اعطيكم انا الاخوة عندهم تفضل يا اخ احمد تفضل - [01:17:37](#)

اه مثال على يعني القياس العلة المنصوفا في النص ولا اه اه القياس نعم يعني مثلا في في علة منصوفا كحديث الهرة الهرة الهرة انما هي عليكم ايوه احسنت. طيب. نعم - [01:18:06](#)

يعني النبي عليه الصلاة والسلام جعل يعني طهارتها او يعني كونها من الطوافين طيب هذي انت احسنت ذكرت لكن اي لم تذكر لنا الفرع. انت ذكرت تدعي الله وهذا صحيح - [01:18:33](#)

لكن لم تذكر لنا انت ذكرت العلة لكن اعطنا الفرع الذي قسته على الاصل فيكون القياس هنا يكون يكون كانه نسخا فكناصتي ينسخ ينسخ وينسخ. به والا فلا هو يريد ان يقرر ان الحكم الذي ثبت بالقياس - [01:18:58](#)

يعني مثلا الحكم الذي ثبت بالقياس من الشرع فان كان نص على عدته يكون ذلك القياس وهو القياس هو اصلا ويكون منسوخا تفضل اذا عندك تعقيب انا قصدت يا شيخ انا آآ مثل الهرة اذا كان يطوف - [01:19:33](#)

كالفأرة مثلا طيب هذا هذا جيد ان كان المثال يحتاج انك هنا ذكرت علة ولم تذكر فرع وهذا جيد على كل حال جزاكم الله خير طيب هل من احد من الاخوة عنده تعقيب - [01:20:12](#)

احد من الاخوة الكرام يريد ان يعقب او يذكر مثلا على ما ذكره المصنف هنا ويقصد ان اذا كان الحكم الثابت بالقياس لم ينص على علته لا يجوز ان يكون القياس نازحا. ولا انسوخا - [01:20:38](#)

طيب آآ هل من مشاركة الاخ آآ فاضل معنا الاخ فاضل طيب بالنسبة لما باوقات تعرفون القات نعم نبته خضراء هذي تمت في اليمن وفي جنوب المملكة وربما في بلاد المغرب - [01:21:06](#)

اخبرني احد الاخوة في المغرب انها ايضا تثبت عندهم هذه الحق العلماء الحقوها يسبب او الشكر وان كان ضعيفا او قليلا الحاقا بالعلة في الخبر الموجودة في الخمر النص. هنا العلة موجودة في النص - [01:21:55](#)

العلة الموجودة في القات منين اخذناها العلة الموجودة او في القات هذي اخذناها بالقياس لاننا حملنا هذا الفرع لذاك الاصل ولهذا قال وما ثبت بالقياس ان كان منصوفا على عدته - [01:22:47](#)

ينسخ ينسخ بعض العلماء يقول مثلا العنب هذا يؤكل لكن لو اخذنا منه نبيذا لو اخذنا منه نبيذا فانه يلحق بعدة علة الخمر لان العلة العلة وهي موجودة في الخمر وهي موجودة ايضا في العين - [01:23:13](#)

وموجودة في اما اذا لم تكن هذه العلة منصوفا لا يكون هذا القياس ولا منسوخا فانا اتكون علة هنا الان لا تقول الا منصوفا.

يسمى علماء العلة المستنبطة والعيلة المستنبطة هنا - [01:24:01](#)

قد تكون صواباً وقد تكون خطأً. وهذا معنى كلام المصنف والافلا وينسى يعني ما تكون معتبرة ثم قال وقيل يجوز بما جاز به التخصيص وقيل يجوز بما جاء به التخصيص. يعني - [01:24:33](#)

يجوز به التخصيص ويدخل عليه ماذا يدخل عليه التخصيص به وهذا لهذا قال يعني انه ضعيف. القول ضعيف يعني وهو ذكر هذا في اول الدرس انه الاخوة المتابعين معنا - [01:25:04](#)

الاخوة الذين كانوا يتابعون معنا في آآ في بداية النسخ الذين كانوا معا من اول الدرس انا اذكرهم بهذا بهذا هذا الفرع ذكر هذه الفائدة في اول ثم ختم بها - [01:25:42](#)

ختم بها في اخر في اخر الدرس والذين كانوا معنا ذكر المصنف هذه الفائدة في اول الكلام في قوله في قلبي في نذكر الاخوة الذين يريدون فقط الاستفادة في اول الكلام عند قوله - [01:26:11](#)

الثابت ليخرج زوال الحكم بخروج وقته والثابت في خطاب متقدم يوجد ثابت بالاصالة وبخطاب متأخر يخرج زواله بزوال التكليف ومتراخ عنه ليخرج البيان هنا هذه المسألة التي التي خطرنا بها - [01:27:24](#)

وقيل يجوز بما جاز به التخصيص قالوا متراخ عنه ليخرج البيان البيان هذا هو التخصيص بيان التخصيص ولهذا قال يخرج لا يدخل في قل في النسخ وهنا في اخر الباب - [01:27:52](#)

وقيل يجوز بما جاز به التخصيص. يعني يجوز النسخ بما يجوز به التخصيص يدخل القياس يقول ليدخل التخصيص به. وهذا قول ضعيف لان لماذا اين الحكمة والتعد هنا هاد النسخة رفع - [01:28:17](#)

والرفع سلطان اما هو بيان وهنا ماذا قال؟ ليخرج يخرج البيان وبهذا نكون ولله الحمد قد فرغنا من مسائل النسخ والان ننتقل الى مسائل الابداع تفضل يا ابو يوسف اقرأ - [01:28:46](#)

يوسف معانا اقرأ يا اخ منذر نعم شيخنا احسن الله اليكم. قال المصنف رحمه الله والاجماع اصل الاتفاق وهو اتفاق علماء العصر من الامة على امر مهم وقيل اتفاق اهل الحل والعقد - [01:29:10](#)

على حكم الحادثة قولاً. هذا الدليل تنبهوا انا ذكرت الفائدة هذه معاشر الاحبة ذكرت لكم الفائدة هذي في ثانيا الدرس قبل ساعة قلنا انه لما ذكر الدالة المتفقة عليها. الكتاب والسنة - [01:29:33](#)

وصل هذه الدالة بباب النسخ. لماذا حتى يبين ان العامة والخاصة والمطلق والمقيد قد يرفع هذا الحكم هذه الامور ذكر الحكم الجليل الثالث من الدالة المتفق عليها هذا هو الدليل الثالث الان - [01:29:54](#)

هذا الان هو الدليل الثالث من الدالة المتفقة عليها وبعض العلماء يقدمه على الكتاب والسنة بعض العلماء يقدمون الاجماع على الكتاب والسنة هذا ان شاء الله لماذا يقدمونه على الكتاب والسنة - [01:30:21](#)

لان الاجماع يستند على ماذا انظر هذا الكتاب سنة فقده على الكتاب والسنة يعني في الاستدلال في بعض كتب الاصول تجد انه يبدأ بالاجماع ما يبدأ بالكتاب والسنة يبدأ بالاجماع ثم بالكتاب ثم بالسنة ثم بالقياس - [01:30:49](#)

نعم تفضل قال واجماع اهل كل عصر حجة خلافا لداود وقد اوماً احمد الى نحوي الى نحو قوله واجماع التابعين على احد قول الصحابة اعتبره ابو الخطاب والحنفية وقال القاضي وبعض الشافعية ليس باجماع - [01:31:10](#)

والتابعي معتبر في عصر الصحابة عند الجمهور خلافا للقاضي وبعض الشافعي. وقد اوماً احمد الى القولين ولا ينعقد بقول الاكثرين خلافا لابن جرير واوماً معي اليه احمد وقال مالك اجماع اهل المدينة حجة - [01:31:34](#)

انقراض العصر شرط في ظاهر كلامه. وقد اوماً الى نعم هو الان كما ذكر اصل الاتفاق هو اتفاق علماء عصر من الامة على امر ديني وقيل يعني هذا قول فيه ضعف - [01:31:52](#)

بالنسبة كنا في اول يا معاشر الاحبة لا نتعب بهذه التعريفات لا نتعب وهذا خطأ يقع فيه طلاب العلم في الدورات العلمية وفي الدروس والمحاضرات يظنون ان هذه التعريفات نتعب الله تعالى بها - [01:32:14](#)

لا هذه التعريفات هي وسائل والوسائل الى احكام المقاصد فان كانت حسنة فانها توصل الى شيء حسن. وان كانت غامضة فانها توصي الى شيء غامض وان كانت مبهمة فانها توصل الى شيء مبهم - [01:32:37](#)

لا نتعبد الله تعالى به. نتعبد بالمعاني وبالدلالات اما الالفاظ هذه ولهذا تجد مثلا عندك خمسين كتاب اصولي لا تجد كتابا واحدا في تعريف العام او في تعريف الاجماع او في تعريف الخاص - [01:33:04](#)

منطبق مئة بالمئة لماذا؟ كل يعبر بما ظهر له كل يعبر بما ظهر له وهذا من الاخطاء التي انا لاحظتها تجد ان المعلم او الاستاذ يتعسف ليثبت ان كلام المصنف وهذا هو الحق الذي الامر يتييم. لا - [01:33:25](#)

هذا بحسب بيئته بحسب زمنه بحسب لغة حسبي تأهل الطلاب الذين امامه هو يخاطب كل فئة بهاء يحسنون كانوا متخصصين او متوسطين او مبتدئين فبالنسبة للاجماع هذا اتفاق المجتهدين من علماء الامة - [01:33:51](#)

بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم الحكم شرعي اجتهادي. هذا هو التعريف جامع المانع وهو الذي نصره ابن حازم. رحمة الله عليه في بصره ابن حزم رحمة الله عليه في كتابه - [01:34:27](#)

الاحكام وكذلك نصره في البحر المحيط اتفاق المجتهدين بالنسبة آآ هذا الامر الذي اتفق عليه المجتهد ما هو ولاحظوا انه المجتهدون لابد ان يكون هذا الاتفاق صادرا عن مجتهدين وليس عن طلاب علم - [01:34:50](#)

ان يكون من مجتهدين من هم اهل الاجتهاد؟ منهم هؤلاء الذين يحق لهم الاجتهاد طبعا العلماء ذكروا شروطهم يعرف الكتاب والسنة بعض العلماء قال يعرف خمس مئة اية او خمس مئة حديث. فهذا ليس بشرط - [01:35:41](#)

ان يعرف ما اعطى الاحكام ويعرف كيفية الاستدلال ويعرف المسائل فهما صحيحا هذا مجتهد كلها اذا انطبقت على الفقيه او على او على الشيخ فانه يعد من المجتهدين ولهذا ورحمة الله عليه - [01:36:04](#)

توفي قبل قبل الخمسين ومن المجتهدين وهو من المنتهي يعني الذين جمعوا بين الة الفهم الة الفقه هذا فيما يتعلق بالتعريف بالنسبة هل الاجماع حجة او غير حجة هذي من المسائل التي دائما يحدث - [01:36:34](#)

عليها خلاف بين العلماء حجة ام ليس بحجة يعني انه ممكن او غير ممكن جاء من العلماء من قالوا بالاجماع هذا لا يمكن هذا. او انه متعذر وبين نجد هؤلاء العلماء الذين - [01:37:15](#)

اه يتفقون على امر اجتهادي في عصر من العصور اين نجدهم اين نجد هؤلاء؟ هذا متعذر وهذا القول والذي قال به قال به النظام قال به الشيعة وهو يروى عن الامام احمد هذا القول - [01:37:42](#)

يروى عن الامام احمد لانه عبارة من ادعى الاجماع فقط وقد كذب وما يديره ان الناس قد اجتمعوا واجمعوا هذا رواية عن بالنسبة الشيعة الامامية قالوا ايضا وهو لهم قالوا ان - [01:38:14](#)

الاجماع ممكن لكن له شروط ومن اهل العلم من قال ان الاجماع حجة لكنه مقصور على الصحابة اما قول الجمهور هذا القول هو الراجح والصحيح الجمهور ان الاجماع حجة وهذا قال به - [01:38:53](#)

الامام احمد رحمة الله عليه وقال به ابو حنيفة ومالك الشافعي وحجة في كل عصر وليس خاصا الصحابة اين الدليل على هذا؟ الدليل في كلمتين جاءت في القرآن كلمتين جاءت في القرآن - [01:39:28](#)

دليل على ان الاجماع حجة في كل العصور في قول الله تعالى سبيل المؤمنين ويتبع ويتبع غير سبيل المؤمنين ويتبع غير سبيل المؤمنين هذا دليل على ان اجماعهم معتبر النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تجتمع امتي على الضلالة - [01:39:52](#)

وتعلمون الحديث المشهور لا تزال من امتي ظاهرة على الحق لا يظروهم من خالفهم حتى يأتي وعد الله هذا بالنسبة للاجماع هنا قال علماء العصر يا علماء العصر يعني يقصد - [01:40:31](#)

يقصد من يعني نقصد المجتهدين مقلدين فانهم لا يعدون من الامة يعني امة الاجابة بعد امر ديني يتعلق بالدين ثم ذكرت القليل يعني هذا تعريف اخر وفيه غاث وقيل اتفاق - [01:40:53](#)

الحل والعقد على حكم الحادثة يعني هذا من الاقوال اجمعوا اهلي كل عصر حجة خلافا هذا كلام المصنف هذا كلام المصنف اجماع

اهل كل عطر حجة عصر الصحابة اجمعوا على يكونوا التابعين - [01:41:25](#)

اجمعوا الامر يكون حجة اه يا جماعة حدث في عهد الدولة العباسية والأموية او المملوك او الايوبية او يكونوا حجة في كل عصر

بشرط ان يكون من المجتهدين لان الله سبحانه وتعالى قال وكذلك جعلناكم - [01:42:06](#)

امة وسطا لتكونوا شهداء على من؟ يعني على عصركم الاجماع الذي وقع ايام الدولة العباسية وهذا يشهد به العلماء على اهلهم

الاجماع الذي وقع في عهد الدولة الاموية هذا - [01:42:35](#)

شهادة على عصرهم شهداء على الناس الإجماع الذي وقع في عهد الراشدين على لتكونوا شهداء على الناس لتكونوا شهداء على

الناس هذا معنى اجماع كل عصر قد يقول قائل عن ماذا استفيد انا من الاجماع الذي وقع في الدولة العباسية والدولة العثمانية -

[01:42:58](#)

لا تستفيد لكن الناس الذين كانوا في تلك الفترة العلماء يقيمون عليهم الحجة وهذا مع لتكونوا شهداء على الناس ولا حظوا كلمته على

لتكونوا شهداء عادا. الاخ احمد حسبه معنا لتكونوا شهداء على الناس - [01:43:37](#)

ماذا تفيد هنا على لتكونوا شهداء على الناس يعني ان حجتهم تكون ظاهرة على غيرهم من ويقيموا عليهم احكام الله سبحانه

وتعالى لان النبي صلى الله عليه وسلم لا تجتمع امتي - [01:44:12](#)

على ضلالة اين وجه الدلالة هنا اين وجه الدلالة لا تجتمع امتي وجه الدلالة على ان ما اجمع عليه العلماء المجتهدون يكون هو الحق

فيجب اتباعهم ثم قال خلافا لداود - [01:44:48](#)

ايوا داودا الان داود الظاهري رحمة الله عليه يقول ان الاجماع الذي هو حجة هو اجماع الصحابة لانه هو الخطاب الذي الذي سمعوه

من من النبي صلى الله عليه وسلم - [01:45:22](#)

لان القرآن ماذا يقول؟ وكذلك جعلناكم يعني خطاب لهم وكذلك جعلناكم يعني الخطاب يخاطب الموجودين في الوقت وكذلك

جعلناكم يعني يا ايها الصحابة والامام احمد رحمة الله عليه في احدى الروايات يميل الى هذا - [01:45:54](#)

له روايتان منها انه يميل الى هذا القول الذي قال به داود الظاهر وآ سنفضل ان شاء الله تعالى سنفضل ان شاء الله بقية المسائل

تعدي هاد الإجماع في الأسبوع القادم - [01:46:20](#)

ان شاء الله تعالى ثم ننتقل ان شاء الله الى الاستصحاب اه عفوا غدا غدا. عفوا غدا ان شاء الله غدا ان شاء الله سوف نفصل سوف

افصل غدا ان شاء الله بقية المسائل المتعلقة بالاجماع ثم ننتقل - [01:46:44](#)

الى دليل الاستسحاق وهو ما يسمى بالبراءة الاصلية وآ بقي لنا عشر دقائق ودائما نحن في العشر دقائق الاخيرة هذه يا معاشر الاحبة

نفتح المجال للتعليق او للاسئلة او للاشكالات - [01:47:04](#)

التي قد تقع في الدرس او عند بعض الاخوة اه تفضلوا الاخوة الذين عندهم اشكالات او عندهم اسئلة وتفتح لهم يا اخ منذر الصوت

نعم شيخنا استغفر الله الاحبة نكتفي بهذا - [01:47:30](#)

والله اعلم واحكم صلى الله على نبينا محمد وعلى اله واصحابه وسلم. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته عليكم السلام ورحمة الله

وبركاته. جزاكم الله خيرا شيخنا - [01:48:17](#)